مناولة او كليهما هو المعول عليه الذي عليه عمل الجمهور ومن يجوز عندهم

الاطلاق بل لابد من التقييد بأن يقول مثلا اخبرنا او حدثنا فلان اجازة

او مناولة او اجازة ومناولة او اذنا او اذن لي او اطلق لي روايته عنه

قال في الالفية • اذن في اطلاق اجازة وسوغ في اباح في ناولني •

انبانا البعض فوطنا ولفظ او بعضهم فرانكا

يعني ان بعض المتأخرين ورد عنهم استعمال انبانا في اجازة ومن عند

المتقدمين بمنزلة اخبرنا ولفظ ان مبتدأ وجملة بعضهم فرانكا خبره

يعني ان بعضهم فرانكا ما كان يفعله بعضهم من استعمال ان يا

لتشريح في الرواية بالسماع عن الاجازة فيقول اخبرني فلان ان فلانا حدثه

او اخبره وعذر ان ينكر اذ لا يفهم المراد منه لانه لم يعمد هذا الموضع لغة ولا عرفا

وكذا اصطلاحا وغالب المعرب في الاخير جالي وليس منها قال لي البخاري

يعني ان عن كثيرا ما يأتي بها المتأخرون في الاجازة وليس منها الامر بالاجازة

قول البخاري قال لي فلان او قال لنا او قال بدون لي او البحر خلافا لمن قال

انها دالة للاجازة ورد على ابن حجر بانه استقرأ كثيرا من المواضع التي

يقول فيها في الصحيح قال لي فوجدها في غيره يقول فيها حدثنا والبخاري

لا يستجيز في الاجازة اطلاق التحديث فدل على انها عنده من المسموع

لكنه يستعمل قال لي فيما هو على غير شرطه كما تقدم

الخامس الكتابة المجردة عن الاجازة

والكتابة ان يكتب الشيخ لغائب عنه او ياذن لثقة يكتب

كان الحضور او لا لسائل او لا فيقول بعد البسملة من

فلان بن فلان ثم يكتب ويرسله مع ثقة بعد تحريره بنفسه ٦٨

او بثقة وشد له وختمه احتياطا للامر من توهم تغييره واما المقترنة

بالاجازة فهي في الصحة والقوة وترجح قوم المناولة عليها لحصول

المشافهة فيها بالاذن دون الكتابة قال الفشني والمكاتبة

تترجح ان تقدا بكونها لاجل الطالب

فبولها المشهور والصحيح ومنع الخط وقد يباح

فيما يكتب كالذي قد كتب زيد لنتشلي السبيل المنتخب

يعني ان قبول الرواية بالكتابة المجردة عن الاجازة هو المشهور

والصحيح وهو الذي مشى عليه البخاري في صحيحه فاخرج بها المروي بها موصول

وفي الصحيح احاديث من هذا النوع قال البخاري في كتاب الايمان

والنذور كتب الي محمد بن بشار ومنع صحة الرواية بها اخرون وذ

هب ابن القطان الى انقطاع الرواية بها قوله ومنع الخط بعضهم ان

تمييز المكتوب له الخط الكاتب وان لم تقم بينة عليه يصح

ويجوز الرواية بها خلافا لمن قال ان الخط قد يشتبه فلا يجوز الاعتماد

عليه قال ابن الصلاح وهذا غير مرضي قوله فيزاد فيه ادائها

المتحمل بالكتابة بلفظ الكتابة او بما يؤدي معناها لتسلم الجهة

المعاز لانه اللائق باهل التحري والنزاهة فيقول حدثنا او اخبرنا كتابة

او مكاتبة او كتب الي او نحوه لتخلص قال المطرزي اطلاق لفظ التحديث

والاخبار في الكتابة قوله بكتب مصر ومكرا لنا

بانه يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك ويعذر الا بسبيل مناولة المقرونة بالاجازة